

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6803 - حدثنا الحسن بن عمر حدثنا يزيد عن حبيب عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال .
أن النبي فأمرنا بالحج فلبينا A رسول مع كنا Y
نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وأن نجعلها عمرة ولنحل إلا من كان معه هدي قال ولم يكن مع
أحد منا هدي غير النبي A وطلحة وجاء علي من اليمن معه الهدي فقال أهلت بما أهل به
رسول الله A فقالوا أنطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر ؟ قال رسول الله A (إنني لو استقبلت من
أمري ما استديرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لحللت) . قال ولقيه سراقه وهو يرمي جمرة
العقبة فقال يا رسول الله أألنا هذه خاصة ؟ قال (لا بل لأبد) . قال وكانت عائشة قدمت مكة
وهي حائض فأمرها النبي A أن تنسك المناسك كلها غير أنها لا تطوف ولا تصلي حتى تطهر فلما
نزلوا البطحاء قالت عائشة يا رسول الله أتطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحجة ؟ قال ثم أمر
عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن ينطلق معها إلى التنعيم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد
أيام الحج .

[ر 1482]